النوع الثاني والخمسون

في حقيقته ومجازه

لا خلاف في وقوع الحقائق في القرآن؛ وهي: كلّ لفظ بقيَ على موضوعه، ولا تقديم فيه ولا تأخير. وهذا أكثر الكلام.

وأمَّا المجاز: فالجمهور أيضاً على وقوعه فيه، وأنكره جماعة، منهم: الظاهريَّة وابن القاصّ من الشافعية وابن خويز منداد من المالكية.

وشبهتُهم: أن المجاز أخو الكذب، والقرآن منزّه عنه، وأن المتكلِّم لا يَعْدِل إليه إلا إذا ضاقت به الحقيقة، فيستعير؛ وذلك محال على الله تعالى.

وهذه شبهة باطلة، ولو سقط المجاز من القرآن سَقط منه شطر الحُسْن، فقد اتفق البلغاء على أنَّ المجاز أبلغُ من الحقيقة، ولو وجب خلوّ القرآن منَ المجاز وجب خلوّه من الحذف والتوكيد وتثنية القَصَص وغيرها.

وقد أفرده بالتصنيف: الإمام عز الدين بن عبد السلام؛ ولخصتُه مع زيادات كثيرة في كتاب سميته: «**مجاز الفرسان إلى مجاز القرآن**». وهو **قسمان**:

الأوَّل: المجاز في التركيب، ويسمَّى مجاز الإسناد، والمجازَ العقلي. وعلاقتُه الملابسةُ، وذلك أن يُسنَد الفعلُ أو شِبهُهُ إلى غير ما هو له أصالةً لملابسته له، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [الأنفال: ٢]، نُسِبت الزيادة ـ وهي فعل الله ـ إلى الآيات، لكونها سبباً لها. ﴿يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [القصص: ٤]. ﴿يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى﴾ [غافر: ٣٦]؛ نسب الذبح ـ وهو فعل الأعوان ـ إلى فرعون، والبناء ـ وهو فعل العَمَلَة ـ إلى هامان لكونهما آمرين به.

وكذا قوله: ﴿وَأَحَلُّوا۟ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ﴾ [إبراهيم: ٢٨]؛ نُسب الإحلال إليهم لتسبّبهم في كفرهم بأمرهم إيَّاهم به.

ومنه قوله تعالى: ﴿يَوْمًا يَجْعَلُ ٱلْوِلْدَٰنَ شِيبًا﴾ [المزمل: ١٧]، نُسِب الفعل إلى الظَّرف لوقوعه فيه.

﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]، أي: مرضية.

﴿فَإِذَا عَزَمَ ٱلْأَمْرُ﴾ [محمد: ٢١]، أي: عُزِم عليه، بدليل: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وهذا القسم أربعة أنواع:

أحدها: ما طرفاه حقيقيّان كالآية المصدَّر بها، وكقوله: ﴿وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾ [الزلزلة: ٢].

ثانيها: مجازيَّان، نحو: ﴿فَمَا رَبِحَت تِّجَٰرَتُهُمْ﴾ [البقرة: ١٦]، أي: ما ربحوا فيها، وإطلاق الربح والتجارة هنا مجاز.

ثالثها ورابعها: ما أحد طرفيه حقيقيّ دون الآخر.

أما الأوَّل والثاني فكقوله: ﴿أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا﴾ [الروم: ٣٥]، أي: برهاناً. ﴿كَلَّآ إِنَّهَا لَظَىٰ ۝١٥ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ ۝١٦ تَدْعُوا۟﴾ [المعارج: ١٥، ١٦، ١٧]؛ فإنَّ الدعاء من النَّار مجازٌ. وقوله: ﴿حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محمد: ٤]. ﴿تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ [إبراهيم: ٢٥]. ﴿فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ﴾ [القارعة: ٩]. واسم الأمّ الهاوية مجاز، أي: كما أنَّ الأم كافلةٌ لولدها وملجأ له، كذلك النَّار للكافرين كافلة ومأوى ومرجع.

القسم الثاني: المجاز في المفرد، ويسمَّى المجاز اللّغويّ، وهو استعمال اللفظ في غير ما وضع له أوَّلاً، وأنواعه كثيرة:

أحدها: الحذف، وسيأتي مبسوطاً في نوع الإيجاز، فهو به أجدر، خصوصاً إذا قلنا: إنه ليس من أنواع المجاز.

الثاني: الزِّيادة، وسبق تحرير القول فيها في نوع الإعراب.

الثالث: إطلاق اسم الكل على الجزء، نحو: ﴿يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم﴾ [البقرة: ١٩]، أي: أناملهم. ونكتةُ التعبير عنها بالأصابع الإشارةُ إلى إدخالها على غير المعتاد مبالغةً في الفرار، فكأنَّهم جعلوا الأصابع. ﴿وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ﴾ [المنافقون: ٤]، أي: وجوههم؛ لأنه لم ير جُمْلَتهم. ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، أطلق الشهر وهو اسمٌ لثلاثين ليلة، وأراد جزءاً منه، كذا أجاب به الإمام فخر الدين عن استشكال: أنَّ الجزاء إنما يكون بعد تمام الشرط، والشَّرْط أن يشهد الشهر، وهو اسم لكلِّه حقيقةً؛ فكأنه أمر بالصوم بعد مضيّ الشهر؛ وليس كذلك. وقد فسَّره عليٌّ وابن عباس وابن عمر على أنَّ المعنى: من شهد أول الشهر فليصم جميعَه وإن سافر في أثنائه. أخرجه ابن جرير[1] وابنُ أبي حاتم[2] وغيرهما، وهو أيضاً من هذا النوع، ويصلح أن يكون من نوع الحذف.

الرابع: عكسه، نحو: ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾ [الرحمن: ٢٧]، أي: ذاته. ﴿فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤]، أي: ذواتكم، إذ الاستقبال يجب بالصدر. ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ﴾ [الغاشية: ٨]. ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَٰشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ﴾ [الغاشية: ٢، ٣]؛ عبَّر بالوجوه عن جميع الأجساد؛ لأن التنعّم والنَّصَب حاصلٌ بكلِّها. ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠]. ﴿فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠]، أي: قدّمت وكسبتم، ونسب ذلك إلى الأيدي، لأن أكثر الأعمال تُزاوَل بها. ﴿قُمِ ٱلَّيْلَ﴾ [المزمل: ٢]. ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ﴾ [الإسراء: ٧٨]. ﴿وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣]. ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَٱسْجُدْ لَهُۥ﴾ [الإنسان: ٢٦]. أطلق كُلًّا من القيام والقراءة والركوع والسجود على الصَّلاة وهو بعضها. ﴿هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾ [المائدة: ٩٥]، أي: الحرم كله، بدليل أنه لا يذبح فيها.

---

(١) في «تفسيره» ٢/ ١٤٤ البقرة: ١٨٥.

(٢) في «تفسيره» ١/ ٣١٢ (١٦٥٦) البقرة: ١٨٥.

تنبيه:

أُلحِقَ بهذين النوعين شيئان:

أحدهما: وصف البعض بصفة الكل، كقوله: ﴿نَاصِيَةٍ كَٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ﴾ [العلق: ١٦]، فالخطأ صفة الكلّ، وصَف به الناصيةَ. وعكسه كقوله: ﴿إِنَّا مِنكُمْ وَجِلُونَ﴾ [الحجر: ٥٢]. والوَجَل صفة القلب. ﴿وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا﴾ [الكهف: ١٨]. والرُّعب إنَّما يكون في القلب.

والثاني: إطلاق لفظ بعض مراداً به الكلّ، ذكره أبو عُبيدة، وخرَّج عليه قوله: ﴿وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى تَخْتَلِفُونَ فِيهِ﴾ [الزخرف: ٦٣]، أي: كلَّه. ﴿وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ﴾ [غافر: ٢٨]. وتُعُقِّبَ بأنَّه لا يجب على النبي بيان كل ما اختُلف فيه، بدليل الساعة والرُّوح ونحوهما، وبأن موسى كان وعَدهم بعذاب في الدنيا وفي الآخرة، فقال: يصبكم هذا العذابُ في الدنيا، وهو بعض الوعيد، من غير نفي عذاب الآخرة. ذكره ثعلب.

قال الزركشي: ويحتمل أيضاً أن يقال: إن الوعيد مما لا يُستنكر تركُ جميعِه، فكيف بعضه؟ ويؤيد ما قاله ثعلب قوله: ﴿وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ﴾ [يونس: ٤٦].

الخامس: إطلاق اسم الخاص على العام، نحو: ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ١٦]، أي: رسله.

السادس: عكسه، نحو: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الشورى: ٥]، أي: المؤمنين، بدليل قوله: ﴿وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ [غافر: ٧].

السابع: إطلاق اسم الملزوم على اللازم. [كقوله تعالى: ﴿أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا۟ بِهِۦ يُشْرِكُونَ﴾ [الروم: ٣٥]، أي: أنزلنا برهاناً يستدلون به وهو يدلهم، سمى الدلالة كلاماً، لأنها من لوازم الكلام].

الثامن: عكسه، نحو: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾ [المائدة: ١١٢]، أي: هل يفعل؟ أطلق الاستطاعة على الفعل لأنها لازمة له.

التاسع: إطلاق المسبّب على السبب، نحو: ﴿وَيُنَزِّلُ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ رِزْقًا﴾ [غافر: ١٣]. ﴿قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا﴾ [الأعراف: ٢٦]، أي: مطراً يتسبب عنه الرزق واللباس. ﴿لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا﴾ [النور: ٣٣]، أي: مؤنة من مَهْرٍ ونفقة، وما لا بدَّ للمتزوّج منه.

العاشر: عكسه، نحو: ﴿مَا كَانُوا۟ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ﴾ [هود: ٢٠]، أي: القبول والعمل به؛ لأنه مسبَّب عن السمع.

تنبيه: من ذلك نسبة الفعل إلى سبب السبب، كقوله: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ [البقرة: ٣٦]، ﴿كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ﴾ [الأعراف: ٢٧]، فإن المُخرج في الحقيقة هو الله تعالى، وسبب ذلك أكلُ الشجرة، وسببُ الأكل وسوسةُ الشيطان.

الحادي عشر: تسميةُ الشيء باسم ما كان عليه، نحو: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٢]، أي: الذين كانوا يتامى، إذ لا يُتْمَ بعد البلوغ[1]. ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، أي: الذين كانوا أزواجهن. ﴿مَن يَأْتِ رَبَّهُۥ مُجْرِمًا﴾ [طه: ٧٤]؛ سماه مجرماً باعتبار ما كان عليه في الدنيا من الإجرام.

الثاني عشر: تسميته باسم ما يؤول إليه، نحو: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، أي: عنباً يؤول إلى الخمرية. ﴿وَلَا يَلِدُوٓا۟ إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧]، أي: صائراً إلى الكفر والفجور. ﴿حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ﴾ [البقرة: ٢٠]، سماهُ زوجاً، لأن العقد يؤول إلى زوجيّة؛ لأنها لا تُنكح إلَّا في حال كونه زوجاً. ﴿فَبَشَّرْنَٰهُ بِغُلَٰمٍ حَلِيمٍ﴾ [الصافات: ١٠١]. ﴿نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ﴾ [الحجر: ٥٣]؛ وصفه في حال البشارة بما يؤول إليه من العلم والحِلْم.

الثالث عشر: إطلاق اسم الحالّ على المحلّ، نحو: ﴿فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٧]، أي: في الجنة، لأنها محلّ الرحمة. ﴿بَل مَّكْرُ ٱلَّيْلِ﴾ [سبأ: ٣٣]، أي: في الليل. ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ﴾ [الأنفال: ٤٣]، أي: في عينك، على قول الحَسن.

الرابع عشر: عكسه، نحو: ﴿فَلْيَدْعُ نَادِيَهُۥ﴾ [العلق: ١٧]، أي: أهل ناديه؛ أي: مجلسه.

ومنه التعبير باليد عن القدرة، نحو: ﴿بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ﴾ [الملك: ١]، وبالقلب عن العقل، نحو: ﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٧٩]، أي: عقول.

وبالأفواه عن الألسُن، نحو: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم﴾ [آل عمران: ١٦٧].

وبالقرية عن ساكنيها، نحو: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢].

وقد اجتمع هذا النوع وما قبله في قوله تعالى: ﴿خُذُوا۟ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١]؛ فإنَّ أخذَ الزينة غير ممكن لأنها مصدر، فالمراد محلها، فأطلق عليه اسم المحلّ على الحالّ، وأخذُها للمسجد نفسِه لا يجب، فالمراد الصلاة، فأطلق اسم المحلّ على الحالّ.

الخامس عشر: تسمية الشيء باسم آلته، نحو: ﴿وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْـَٔاخِرِينَ﴾ [الشعراء: ٨٤]، أي: ثناءً حسناً؛ لأن اللسانَ آلتُهُ. ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾ [إبراهيم: ٤]، أي: بلغة قومه.

السادس عشر: تسمية الشيء باسم ضدِّه، نحو: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [آل عمران: ٢١]. والبشارة حقيقة في الخبر السارِّ.

ومنه: تسمية الداعي إلى الشيء باسم الصارف عنه، ذكره السكاكيّ، وخرَّج عليه قوله تعالى: ﴿مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ﴾ [الأعراف: ١٢]؛ يعني ما دعاك إلى ألَّا تسجد؟ وسَلِم بذلك من دعوى زيادة (لا).

---

(١) وذلك لما أخرجه أبو داود (٢٨٧٣) من حديث علي مرفوعاً: «لا يُتْمَ بعد احتلامٍ، ولاصُمَاتَ يومٍ إلى الليل». وقد صححه الشيخ الألباني في «صحيح سنن أبي داود».

السابع عشر: إضافة الفعل إلى ما لا يصح منه تشبيهاً، نحو: ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَن يَنقَضَّ فَأَقَامَهُۥ﴾ [الكهف: ٧٧]؛ وصَفَهُ بالإرادة؛ وهي من صفات الحيِّ، تشبيهاً لميله للوقوع بإرادته.

الثامن عشر: إطلاق الفعل والمراد مشارفته ومقاربته وإرادته، نحو: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ﴾ [الطلاق: ٢]، أي: قاربْنَ بلوغَ الأجل؛ أي: انقضاءَ العدَّة، لأن الإمساك لا يكون بعده. وهو في قوله: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ [البقرة: ٢٣٢]. حقيقة. ﴿فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، أي: فإذا قَرُبَ مجيؤهُ. وبه يندفع السؤال المشهور فيها: أَنَّ عند مجيء الأجل لا يُتصوَّر تقديمٌ ولا تأخير. ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ . . .﴾ الآية [النساء: ٩]. أي: لو قاربوا أن يتركوا خافوا، لأنَّ الخطاب للأوصياء؛ وإنَّما يتوجه إليهم قبل الترك، لأنهم بعده أموات. ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟﴾ [المائدة: ٦]، أي: أردتم القيام. ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ﴾ [النحل: ٩٨]، أي: أردت القراءة، لتكون الاستعاذةُ قبلها. ﴿وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا﴾ [الأعراف: ٤]، أي: أردنا إهلاكَها، وإلَّا لم يصحّ العطف بالفاء.

وجعل منه بعضُهم قولَه: ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ﴾ [الكهف: ١٧]، أي: مَنْ يرد الله هدايته، وهو حسن جدًّا، لئلا يتَّحد الشرطُ والجزاء.

التاسع عشر: القلب؛ إما قلب إسناد، نحو: ﴿مَآ إِنَّ مَفَاتِحَهُۥ لَتَنُوٓأُ بِٱلْعُصْبَةِ . . .﴾ [القصص: ٧٦]، أي: لتنوء العصبة بها. ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ [الرعد: ٣٨]، أي: لكلِّ كتاب أجلٌ. ﴿وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ﴾ [القصص: ١٢]، أي: حرَّمناه على المراضع. ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ﴾ [الأحقاف: ٢٠]، أي: تعرض النار عليهم، لأن المعروض عليه هو الذي له الاختيار. ﴿وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ﴾ [العاديات: ٨]، أي: وإن حبّه للخير. ﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ﴾ [يونس: ١٠٧]، أي: يرد بك الخيرَ. ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ﴾ [البقرة: ٣٧]، لأن المتلقِّي حقيقةً هو آدم، كما قرئ بذلك أيضاً.

أو قلب عطف، نحو: ﴿ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَٱنظُرْ﴾ [النمل: ٢٨]، أي: فانظر، ثم تولّ، ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ﴾ [النجم: ٨]، أي: تدلَّى فدنا، لأنَّه بالتدلِّي مالَ إلى الدنوّ.

أو قلب تشبيه، وسيأتي في نوعه.

العشرون: إقامة صيغة مقام أخرى، وتحته أنواع كثيرة:

منها: إطلاق المصدر على الفاعل، نحو: ﴿فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّى﴾ [الشعراء: ٧٧]، ولهذا أفرده، وعلى المفعول، نحو: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، أي: من معلومه. ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٨٨]، أي: مصنوعه. ﴿وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍ﴾ [يوسف: ١٨]، أي: مكذوب فيه؛ لأن الكذب من صفات الأقوال لا الأجسام.

ومنها: إطلاق البشرى على المبشّر به، والهوى على المهويّ، والقول على المقول.

ومنها: إطلاق الفاعل والمفعول على المصدر، نحو: ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢]، أي: تكذيب، ﴿بِأَيِّيكُمُ ٱلْمَفْتُونُ﴾ [القلم: ٦]، أي: الفتنة على أن الباء غير زائدة.

ومنها إطلاق فاعل على مفعول نحو ماء دافق أي مدفوق، ﴿لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ﴾ [هود: ٤٣]، أي: لا معصوم. ﴿جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ [العنكبوت: ٦٧]، أي: مأموناً فيه.

وعكسه، نحو: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ وَعْدُهُۥ مَأْتِيًّا﴾ [مريم: ٦١]. أي: آتياً. ﴿حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾ [الإسراء: ٤٥]، أي: ساتراً. وقيل: هو على بابه، أي: مستوراً عن العيون لا يُحِسُّ به أحدٌ.

ومنها: إطلاق (فعيل) بمعنى (مفعول)، نحو: ﴿وَكَانَ ٱلْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِۦ ظَهِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٥].

ومنها: إطلاق واحدٍ من المفرد والمثنى والجمع على آخر منها:

مثال إطلاق المفرد على المثنى: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، أي: يرضوهما، فأُفرِد لتلازم الرضاءين.

وعلى الجمع، نحو: ﴿إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ﴾ [العصر: ٢]، أي: الأناسي، بدليل الاستثناء منه. ﴿۞ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا﴾ [المعارج: ١٩]، بدليل ﴿إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ﴾ [المعارج: ٢٢].

ومثال إطلاق المثنى على المفرد: ﴿أَلْقِيَا فِى جَهَنَّمَ﴾ [ق: ٢٤]، أي: ألقِ.

ومنه كل فعل نسب إلى شيئين وهو لأحدهما فقط، نحو: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٢٢]، وإنَّما يخرج من أحدهما، وهو الملح دون العَذْب، ونظيره: ﴿وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾ [فاطر: ١٢]، وإنما تخرج الحلية من الملح. ﴿وَجَعَلَ ٱلْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا﴾ [نوح: ١٦]، أي: في إحداهنَّ. ﴿نَسِيَا حُوتَهُمَا﴾ [الكهف: ٦١] والناسي يوشع، بدليل قوله لموسى: ﴿فَإِنِّى نَسِيتُ ٱلْحُوتَ﴾ [الكهف: ٦٣]. وإنما أضيف النسيان إليهما معاً لسكوت موسى عنه. ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ﴾ [البقرة: ٢٠٣]، والتعجيل في اليوم الثاني. ﴿عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ [الزخرف: ٣١]. قال الفارسي: أي: من إحدى القريتين.

وليس منه ﴿وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ﴾ [الرحمن: ٤٦]. وأنَّ المعنى جنة واحدة، خلافاً للفرَّاء. وفي كتاب «ذا القَدّ»[1] لابن جنِّي أنَّ منه: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ﴾ [المائدة: ١١٦]، وإنما المتَّخذ إلهاً عيسى دون مريم.

ومثال إطلاقه على الجمع: ﴿ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ [الملك: ٤]، أي: كرَّاتٍ، لأن البصر لا يُحسَر إلا بها. وجعل منه بعضهم قوله: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

ومثال إطلاق الجمع على المفرد: ﴿قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ﴾ [المؤمنون: ٩٩]، أي: أرجِعْني. وجعل منه ابن فارس[2]: ﴿فَنَاظِرَةٌۢ بِمَ يَرْجِعُ ٱلْمُرْسَلُونَ﴾ [النمل: ٣٥]. والرسول واحد، بدليل ﴿ٱرْجِعْ إِلَيْهِمْ﴾ [النمل: ٣٧]. وفيه نظر؛ لأنه يحتمل أنه خاطب رئيسهم، لاسيَّما وعادة الملوك جارية ألَّا يرسلوا واحداً. وجعل منه: ﴿فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾ [آل عمران: ٣٩]. ﴿يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ﴾ [النحل: ٢]، أي: جبريل. ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَٱدَّٰرَْٔتُمْ فِيهَا﴾ [البقرة: ٧٢]. والقاتل واحد.

ومثال إطلاقه على المثنى: ﴿قَالَتَآ أَتَيْنَا طَآئِعِينَ﴾ [فصلت: ١١]. ﴿قَالُوا۟ لَا تَخَفْ خَصْمَانِ﴾ [ص: ٢٢].

---

(١) كتاب «القدّ» لابن جني انظر قوله فيه في «البرهان» ٣/ ٣٧٧ النوع: ٤٦.

(٢) أحمد بن فارس، من أئمة اللغة والأدب (ت: ٣٩٥هـ). «وفيات الأعيان» ١/ ٣٥.

﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ﴾ [النساء: ١١]، أي: أخوان. ﴿فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ﴾ [التحريم: ٤]، أي: قلباكما. ﴿وَدَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ إِذۡ يَحۡكُمَانِ فِي ٱلۡحَرۡثِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكُنَّا لِحُكۡمِهِمۡ شَٰهِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٧٨].

ومنها: إطلاق الماضي على المستقبل لتحقّق وقوعه، نحو: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾ [النحل: ١]، أي: الساعة. بدليل: ﴿فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ﴾ [النحل: ١]. ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾ [الزمر: ٦٨]. ﴿وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ . . .﴾ الآية [المائدة: ١١٦]. ﴿وَبَرَزُواْ لِلَّهِ جَمِيعٗا﴾ [إبراهيم: ٢١]. ﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡأَعۡرَافِ﴾ [الأعراف: ٤٨].

وعكسُه، لإفادة الدوام والاستمرار. فكأنه وقع واستمرَّ، نحو: ﴿أَتَأۡمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلۡبِرِّ وَتَنسَوۡنَ﴾ [البقرة: ٤٤]. ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَۖ﴾ [البقرة: ١٠٢]، أي: تلت. ﴿وَلَقَدۡ نَعۡلَمُ﴾ [النحل: ١٠٣]، أي: علمنا. ﴿قَدۡ يَعۡلَمُ مَآ أَنتُمۡ عَلَيۡهِ﴾ [التوبة: ٦٤]، أي: علم. ﴿فَلِمَ تَقۡتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٩١]، أي: قتلتم. ﴿فَفَرِيقٗا كَذَّبۡتُمۡ وَفَرِيقٗا تَقۡتُلُونَ﴾ [البقرة: ٨٧]. ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَسۡتَ مُرۡسَلٗاۚ﴾ [الرعد: ٤٣]، أي: قالوا.

ومن لواحق ذلك: التعبير عن المستقبل باسم الفاعل أو المفعول، لأنَّه حقيقة في الحال لا في الاستقبال، نحو: ﴿وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٞ﴾ [الذاريات: ٦]. ﴿ذَٰلِكَ يَوۡمٞ مَّجۡمُوعٞ لَّهُ ٱلنَّاسُ﴾ [هود: ١٠٣].

ومنها: إطلاق الخبر على الطَّلب أمراً أو نهياً أو دعاءً، مبالغةً في الحثِّ عليه حتَّى كأنه وقع وأُخبِر عنه. قال الزمخشريّ: ورودُ الخبر والمراد الأمر أو النهي أبلغ من صريح الأمر أو النهي؛ كأنه سورع فيه إلى الامتثال وأُخبر عنه، نحو ﴿وَٱلۡوَٰلِدَٰتُ يُرۡضِعۡنَ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. ﴿وَٱلۡمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصۡنَ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلۡحَجِّۗ﴾ [البقرة: ١٩٧] على قراءة الرفع. ﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِنۡ خَيۡرٖ يُوَفَّ إِلَيۡكُمۡ . . .﴾ [البقرة: ٢٧٢] على قراءة الرفع. ﴿وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبۡتِغَآءَ وَجۡهِ ٱللَّهِۚ﴾ [البقرة: ٢٧٢]، أي: لا تنفقوا إلَّا ابتغاء وجه الله. ﴿لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩]، أي: لا يمسّه. ﴿وَإِذۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ لَا تَعۡبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٨٣]، أي: لا تعبدوا، بدليل: ﴿وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا﴾ [البقرة: ٨٣]. ﴿لَا تَثۡرِيبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡيَوۡمَۖ يَغۡفِرُ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ﴾ [يوسف: ٩٢]، أي: اللهم اغفر لهم.

وعكسه، نحو: ﴿فَلۡيَمۡدُدۡ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ مَدًّاۚ﴾ [مريم: ٧٥]، أي: يمدُّ. ﴿ٱتَّبِعُواْ سَبِيلَنَا وَلۡنَحۡمِلۡ خَطَٰيَٰكُمۡ﴾ [العنكبوت: ١٢]، أي: ونحن حاملون، بدليل: ﴿إِنَّهُمۡ لَكَٰذِبُونَ﴾ [العنكبوت: ١٢]. والكذب إنَّما يَرِد على الخبر. ﴿فَلۡيَضۡحَكُواْ قَلِيلٗا وَلۡيَبۡكُواْ كَثِيرٗا﴾ [التوبة: ٨٢].

قال الكواشيّ: في الآية الأولى الأمر بمعنى الخبر أبلغ من الخبر، لتضمنه اللزوم، نحو: (إن زرتنا فلنكرمك) يريدون تأكيد إيجاب الإكرام عليهم. وقال ابن عبد السلام: لأنَّ الأمر للإيجاب، فشُبِّه الخبر به في إيجابه.

ومنها: وضع النداء موضع التعجّب، نحو: ﴿يَٰحَسۡرَةً عَلَى ٱلۡعِبَادِۚ﴾ [يس: ٣٠]. قال الفرّاء:

معناه، فيا لها حسرة! وقال ابن خالويه[1]: هذه من أصعب مسألة في القرآن، لأنَّ الحسْرة لا تنادَى، وإنَّما ينادَى الأشخاص، لأن فائدته التنبيهُ، ولكن المعنى على التعجُّب.

ومنها: وضع جمع القلة موضع الكثرة، نحو: ﴿وَهُمْ فِي ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ﴾ [سبأ: ٣٧]، وغُرَف الجنة لا تحصَى. ﴿لَهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ [الأنفال: ٤]، ورُتب الناس في علم الله أكثر من العشرة لا محالةَ. ﴿ٱللَّهُ يَتَوَفَّى ٱلْأَنفُسَ﴾ [الزمر: ٤٢]. ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، ونكتة التقليل في هذه الآية التَّسهيلُ على المكلفين.

وعكسه، نحو: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨].

ومنها: تذكير المؤنَّث على تأويله بمذكَّر، نحو: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، أي: وعظٌ ﴿وَأَحْيَيْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا﴾ [ق: ١١]، على تأويل البلدة بالمكان. ﴿فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى﴾ [الأنعام: ٧٨]، أي: الشمس، أو الطَّالع. ﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦]. قال الجوهريّ: ذُكِّرت على معنى الإحسان.

وقال الشريف المرتضى في قوله: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ [هود: ١١٨، ١١٩]: إنَّ الإشارة للرحمة، وإنَّما لم يقل: (ولتلك)؛ لأن تأنيثها غير حقيقي؛ ولأنه يجوز أن يكون في تأويل (أن يرحم).

ومنها: تأنيث المذكَّر، نحو: ﴿ٱلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا﴾ [المؤمنون: ١١]، أَنَّث الفردوس وهو مذكَّر، حملاً على معنى الجنة. ﴿مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠]، أنّث (عشراً) حيث حذف الهاء مع إضافتها إلى (الأمثال) وواحدها مذكر، فقيل: لإضافة الأمثال إلى مؤنَّث، وهو ضمير الحسنات، فاكتسب منه التأنيث. وقيل: هو من باب مراعاة المعنى؛ لأن (الأمثال) في المعنى مؤنَّثة، لأنَّ مثل الحسنة حسنة، والتقدير: فله عشر حسنات أمثالها. وقد قدمنا في القواعد المهمَّة قاعدةً في التذكير والتأنيث.

ومنها: التَّغليب، وهو إعطاء الشيء حكم غيره. وقيل: ترجيح أحد المغلوبين على الآخر، وإطلاق لفظه عليهما، إجراءً للمختلفين مجرى المتفقين، نحو:

﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ﴾ [التحريم: ١٢]. ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ﴾ [الأعراف: ٨٣]. والأصل (من القانتات) و(الغابرات)؛ فَغُلِّبت الأنثى من المذكَّر بحكم التغليب.

﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [النمل: ٥٥]، أتى بتاء الخطاب تغليباً لجانب (أنتم) على جانب (قوم). والقياس أن يؤتَى بياء الغيبة، لأنَّه صفة لـ (قوم). وحسَّن العدولَ عنه وقوع الموصوف خبراً عن ضمير المخاطبين.

---

(١) ابن خالويه: الحسين بن أحمد، الهمذاني، استوطن حلب. من كبار النحاة (ت: ٣٧٥هـ). «لسان الميزان» ٢/ ٢٦٧، «وفيات الأعيان» ١/ ١٥٧.

﴿قَالَ ٱذْهَبْ فَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ﴾ [الإسراء: ٦٣]. غلَّب في الضمير المخاطبَ وإن كان ﴿فَمَن تَبِعَكَ﴾ يقتضي الغيبة، وحسَّنه: أنه لمَّا كان الغائب تبعاً للمخاطَب في المعصية والعقوبة، جُعل تبعاً له في اللفظ أيضاً، وهو من محاسن ارتباط اللفظ بالمعنى.

﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ [النحل: ٤٩]، غلَّب غيرَ العاقل، حيث أتى بـ﴿وَمَا﴾ لكثرته، وفي آية أخرى عبَّر بـ ﴿مَن﴾، فغلَّب العاقل لشرفه.

﴿لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ [الأعراف: ٨٨]، أُدخل شعيب في ﴿لَتَعُودُنَّ﴾ بحكم التغليب؛ إذْ لم يكن في ملَّتهم أصلاً حتى يعود فيها. وكذا قوله: ﴿إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم﴾ [الأعراف: ٨٩].

﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۝٣٠ إِلَّآ إِبْلِيسَ﴾ [الحجر: ٣٠، ٣١]. عُدَّ منهم بالاستثناء تغليباً لكونه كان بينهم.

﴿يَٰلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ﴾ [الزخرف: ٣٨]، أي: المشرق والمغرب. قال ابن الشَّجَريّ: وغلب المشرق؛ لأنه أشهر الجهتين.

﴿مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ﴾ [الرحمن: ١٩]، أي: الملح والعذب. والبحر خاصّ بالملح، فغُلِّبَ لكونه أعظمَ.

﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ﴾ [الأنعام: ١٣٢]، أي: من المؤمنين والكفار، والدَّرجات للعلوّ، والدركات للسُّفل، فاستعمل الدرجات في القسْمين تغليباً للأشرف.

قال في «**البرهان**»[1]: وإنَّما كان التَّغليب من باب المجاز؛ لأنَّ اللفظ لم يستعمل فيما وضع له، ألا تَرَى أنَّ «القَانِتِينَ» موضوع للذكور الموصوفين بهذا الوصف، فإطلاقه على الذكور والإناث إطلاقٌ على غير ما وُضع له، وكذا باقي الأمثلة.

ومنها: استعمال حروف الجرّ في غير معانيها الحقيقيّة، كما تقدَّم في النوع الأربعين.

ومنها: استعمال صيغة (افعل) لغير الوجوب، وصيغة (لا تفعل) لغير التحريم، وأدوات الاستفهام لغير طلب التَّصور والتصديق، وأداة التَّمني والتَّرجِّي والنداء لغيرها؛ كما سيأتي كلّ ذلك في الإنشاء.

ومنها: التَّضمين، وهو إعطاء الشيء معنى الشيء، ويكون في الحروف والأفعال والأسماء.

أمَّا الحروف: فتقدَّم في حروف الجرِّ وغيرها.

وأمَّا الأفعال: فأن يُضَمَّنَ فعلٌ معنى فعل آخر، فيكون فيه معنى الفعلين معاً؛ وذلك بأن يأتيَ الفعل متعدِّياً بحرفٍ ليس من عادته التَّعدّي به، فيحتاج إلى تأويله أو تأويل الحرف ليصحَّ التعدِّي به، والأوَّل تضمين الفعل، والثاني تضمين الحرف. واختلفوا: أيُّهما أولى؟ فقال أهل اللغة وقومٌ من النحاة: التَّوسُّع في الحرف. وقال المحقِّقون: التوسع في الفعل؛ لأنه في الأفعال أكثر.

مثاله: ﴿عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ ٱللَّهِ﴾ [الإنسان: ٦]؛ فيشرب: إنما يتعدَّى بمن، فتعديته بالباء إمَّا على تضمينه معنى (يروى) و(يلتذ) أو تضمين الباء معنى (من).

---

(١) «البرهان» للزركشي ٣/ ٣٧٩ النوع: ٤٦.

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فالرَّفث لا يتعدَّى بإلى إلَّا على تضمّن معنى الإفضاء.

﴿هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ﴾ [النازعات: ١٨]. والأصل: (في أن)، فضُمِّن معنى (أدعوك).

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥]، عُديت بـ: عن، لتضمُّنها معنى العفو والصفح.

وأما في الأسماء؛ فأن يُضَمَّنَ اسمٌ معنى اسم؛ لإفادة معنى الاسمين معاً، نحو: ﴿حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾ [الأعراف: ١٠٥]. ضمّن ﴿حَقِيقٌ﴾ معنى (حريص) ليفيد أنه محقوق بقول الحق وحريص عليه؛ وإنما كان التضمين مجازاً، لأنَّ اللفظ لم يوضع للحقيقة والمجاز معاً، فالجمع بينهما مجاز.

فصل: في أنواع مختلفة في عدّها من المجاز، وهي ستة:

أحدها: الحذف، فالمشهور أنه من المجاز، وأنكره بعضُهم؛ لأن المجاز استعمال اللفظ في غير موضوعه، والحذفُ ليس كذلك.

وقال ابن عطيَّة: حَذف المضاف هو عينُ المجاز ومعظمه، وليس كلُّ حذفٍ مجازاً.

وقال القَرَافِيّ[1]: الحذف أربعة أقسام:

قسم يتوقف عليه صحة اللفظ ومعناه من حيث الإسنادُ، نحو: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]، أي: أهلها؛ إذ لا يصحُّ إسنادُ السؤالِ إليها.

وقسم يصحُّ بدونه، لكن يتوقف عليه شرعاً، كقوله: ﴿فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ [البقرة: ١٨٤]، أي: فأفطر فعدَّةٌ.

وقسم يتوقَّف عليه عادة لا شرعاً، نحو: ﴿أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ فَٱنفَلَقَ﴾ [الشعراء: ٦٣]، أي: فضربه.

وقسم يدلُّ عليه دليل غير شرعيّ ولا هو عادة، نحو: ﴿فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِّنْ أَثَرِ ٱلرَّسُولِ﴾ [طه: ٩٦]، دلَّ الدليل على أنَّه إنَّما قَبض من أثر حافر فرس الرسول.

وليس في هذه الأقسام مجاز إلَّا الأول.

وقال الزَّنجانيّ في «**المعيار**»: إنَّما يكون مجازاً إذا تغيَّر حكم؛ فأما إذا لم يتغيَّر ـ كحذف خبر المبتدأ المعطوف على جملة ـ فليس مجازاً؛ إذ لم يتغيَّر حكم ما بقي من الكلام.

وقال القَزْوينيّ في «**الإيضاح**»[2]: متى تغيَّر إعراب الكلمة بحذف أو زيادة فهي مجاز، نحو: ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾ [يوسف: ٨٢]. ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١]؛ فإن كان الحذف أو الزيادة

---

(١) القرافي: أحمد بن إدريس، أبو العباس، شهاب الدين، صاحب الفروق (ت: ٦٨٤هـ). «الوافي» ٦/ ٢٣٣، و«المنهل الصافي» ١/ ٢٣٢.

(٢) «الإيضاح» ص٢٤٧ آخر الاستعارة.

لا يوجب تغيّر الإعراب، نحو: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ﴾ [البقرة: ١٩]، ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، فلا توصف الكلمة بالمجاز.

الثاني: التأكيد؛ زعم قومٌ أنه مجاز، لأنَّه لا يفيد إلَّا ما أفاده الأوَّل، والصَّحيح أنه حقيقة.

قال الطُّرْطُوشي[١] في «**العمدة**»: ومن سمَّاه مجازاً قلنا له: إذا كان التأكيد بلفظ الأول نحو: (عجّل عجّل) ونحوه، فإن جاز أن يكون الثاني مجازاً جاز في الأوّل؛ لأنَّهما في لفظٍ واحد. وإذا بطل حَمْل الأول على المجاز بطل حملُ الثاني عليه، لأنه مثلُ الأول.

الثالث: التشبيه، زعم قوم أنَّه مجاز، والصحيح أنه حقيقة.

قال الزنجاني[٢] في «**المعيار**»: لأنه معنًى من المعاني، وله ألفاظ تدلُّ عليه وضعاً، فليس فيه نقل اللفظ عن موضوعه.

وقال الشيخ عز الدين: إن كان بحرفٍ فهو حقيقة أو بحذفه فمجاز؛ بناءً على أنَّ الحذف من باب المجاز.

الرابع: الكناية، وفيها أربعة مذاهب:

أحدها: أنها حقيقة، قال ابن عبد السلام: وهو الظَّاهر، لأنها استعملت فيما وضعت له، وأريد بها الدلالة على غيره.

الثاني: أنها مجاز.

الثالث: أنها لا حقيقة ولا مجاز، وإليه ذهب صاحب «**التلخيص**»، لمنعه في المجاز أن يُرَاد المعنى الحقيقي مع المجازي، وتجويزه ذلك فيها.

الرابع: وهو اختيار الشيخ تقي الدين السُّبكي: أنَّهَا تنقسم إلى حقيقة ومجاز، فإن استعملتَ اللفظ في معناه مراداً منه لازمُ المعنى أيضاً فهو حقيقةٌ، وإن لم يُرَد المعنى بل عُبِّر بالملزوم عن اللازم فهو مجاز، لاستعماله في غير ما وضع له. والحاصل: أن الحقيقة منها أن يُستعمل اللفظ فيما وضع له، ليفيد غير ما وضع له، والمجاز منها: أن يريد به غير مَوضوعه استعمالاً وإفادة.

الخامس: التقديم والتأخير: عدّه قومٌ من المجاز؛ لأن تقديم ما رُتْبَتُه التأخير ـ كالمفعول ـ وتأخير ما رُتبته التقديم ـ كالفاعل ـ نقلٌ لكل واحدٍ منهما عن مرتبته وحقِّه.

قال في «**البرهان**»[٣]: والصَّحيح أنه ليس منه؛ فإن المجاز نقلُ ما وضع إلى ما لم يوضع له.

السادس: الالتفات، قال الشيخ بهاء الدين السُّبْكيّ: لم أر من ذكر: هل هو حقيقة أو مجاز، قال: وهو حقيقة حيث لم يكن معه تجريد.

---

(١) الطُّرْطوشي: محمد بن الوليد، الأندلسي، شيخ المالكية (ت: ٥٢٠هـ). «سير أعلام النبلاء» ١٩/ ٤٩٠.

(٢) الزَّنْجَاني: عبد الوهاب بن إبراهيم، عالم من أئمة النحو، له مؤلفات في العروض والقوافي (ت: ٦٦٠هـ). «بغية الوعاة» ١/ ١٢٢.

(٣) الزركشي في «البرهان» ٣/ ٣٠٣ النوع: ٤٦.

فصل: فيما يوصف بأنه حقيقة ومجاز باعتبارين. هو الموضوعات الشرعيَّة؛ كالصلاة والزكاة والصوم والحج، فإنَّها حقائق بالنظر إلى الشرع، مجازات بالنظر إلى اللغة.

فصل: في الواسطة بين الحقيقة والمجاز.

قيل بها في ثلاثة أشياء:

أحدها: اللَّفظ قبل الاستعمال، وهذا القسم مفقود في القرآن، ويمكن أن يكون منه أوائل السُّوَر على القول بأنَّها للإشارة إلى الحروف التي يتركَّب منها الكلام.

ثانيها: الإعلام.

ثالثها: اللفظ المستعمل في المشاكلة، نحو: ﴿وَمَكَرُواْ وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٥٤]. ﴿وَجَزَٰٓؤُاْ سَيِّئَةٖ سَيِّئَةٞ مِّثۡلُهَاۖ﴾ [الشورى: ٤٠]، ذكر بعضهم أنَّه واسطة بين الحقيقة والمجاز، قال: لأنَّه لم يوضع لما استُعمل فيه، فليس حقيقة، ولا علاقة معتبرة فليس مجازاً، كذا في شرح بديعيّة ابن جابر لرفيقه.

قلت: والذي يظهر: أنها مجاز، والعلاقة المصاحَبة.

خاتمة

لهم مجاز المجاز، وهو أن يُجعل المجاز المأخوذ عن الحقيقة بمثابة الحقيقة بالنسبة إلى مجاز آخر، فيتجوَّز بالمجاز الأول عن الثاني لعلاقة بينهما، كقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ [البقرة: ٢٣٥]، فإنَّه مجاز عن مجاز، فإن الوطء تجوّز عنه بالسرِّ؛ لكونه لا يقع غالباً إلَّا في السِّرِّ، وتجوّز به عن العقد، لأنه مسبّب عنه، فالمصحِّح للمجاز الأول الملازمة، والثاني السببيّة، والمعنى: لا تواعِدُوهُنَّ عَقْد نكاح.

وكذا قوله: ﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ [المائدة: ٥]. فإنَّ قوله: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ [الصافات: ٣٥] مجاز عن تصديق القلب بمدلول هذا اللفظ، والعلاقة السببية؛ لأن توحيد اللسان مسبب عن توحيد الجنان، والتعبير بـ (لا إله إلا الله) عن الوحدانية من مجاز التعبير بالقول عن المقول فيه.

وجعل منه ابن السِّيد[1] قوله: ﴿أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا﴾ [الأعراف: ٢٦]، فإن المنزَّل عليهم ليس هو نفس اللباس، بل الماء المنبِت للزرع، المتَّخذ منه الغزْل المنسوج منه اللباس.

(١) ابن السيد: عبد الله بن محمد البَطَلْيَوْسِي، من علماء اللغة والأدب (ت: ٥٢١هـ). «بغية الملتمس» ٣٢٤.